

بحار الأنوار

- [102] العاقل مفسدة في الدين والدنيا (1). 27 - سن: الجاموراني، عن الحسن بن علي، عن ابن عميرة، عن منصور ابن حازم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مشاورة العاقل الناصح رشد ويمن، وتوفيق من الله، فإذا أشار عليك الناصح العاقل فإياك والخلاف فإن في ذلك العطب (2). 28 - سن: الجاموراني، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن الحسن بن علي، عن معلى بن خنيس قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما يمنع أحدكم إذا ورد عليه مالا قبل له به أن يستشير رجلا عاقلا له دين وورع، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: أما إنه إذا فعل ذلك لم يخذله الله، بل يرفعه الله، وربما بخير الأمور وأقربها إلى الله (3). 29 - سن: بعض أصحابنا، عن حسين بن حازم، عن حسين بن عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من استشار أخاه فلم ينصحه محض الرأي سلبه الله عز وجل رأيه (4). 30 - سن: أحمد بن نوح، عن شعيب النيشابوري، عن الدهقان، عن أحمد بن عائذ، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أن المشورة لا تكون إلا بحدودها، فمن عرفها بحدودها وإلا كانت مضرتها على المستشار أكثر من منفعتها، له فأولها أن يكون الذي يشاوره عاقلا، والثانية أن يكون حرا متدينا والثالثة أن يكون صديقا مواخيا، والرابعة أن تطلعه على شرك فيكون علمه به كعلمك بنفسك، ثم يسر ذلك ويكتمه، فإنه إذا كان عاقلا انتفعت بمشورته، وإذا كان حرا متدينا جهد نفسه في النصيحة لك، وإذا كان صديقا مواخيا كتم شرك إذا اطلعت عليه، وإذا اطلعت على شرك فكان به كعلمك، تمت المشورة وكملت النصيحة (5).
- 31 - سن: ابن أبي نجران، عن محمد بن الصلت، عن أبي العديس، عن صالح
- _____ (1 - 4) المحاسن ص 602. (5) المحاسن: 603.
- _____